5156 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال ثنا وهب وأبو الوليد قالا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال Y سألت بن عباس عن بيع النخل حتى نأكل منه أو حتى يؤكل منه